

هو ملاحق بنهمة الاحتيال على ٨٦٥٠٠ شخص بملايين الفرنكات (٢٤) .

ثم عمدت محكمة العدل العليا في اسرائيل الى رفض الاستئناف الذي تقدم به محاسبى ليينسكي ، واخبرته بأن وزير العدل يملك الصلاحيات الكاملة لإصدار أمر بمثولته أمام محكمة محلية لتابعة استجوابات الاسترداد . ولم تأخذ بادعاء المحامي القائل أن موكله يعتبر أصله اليهودي بمثابة الدافع الرئيسي وراء ملاحقة العدالة الفرنسية له ، فقد درج كلود ليينسكي على « اشتراط » المعاملة بالمثل لكي يبادر على الفور الى مواجها القضاء الفرنسي .

وفي مطلع آذار ( مارس ) ١٩٧٢ بعث ليينسكي برسالة الى لجنة الدفاع عن قضيته يقول فيها « أن الوضع الاقتصادي للشركة العقارية — المالية لحظة قيام الحملة الصحفية المفرضة التي وجهتها وزارة المالية الفرنسية ، كان على خير ما يرام » . كما تمهد بتسديد الاموال الموضوعة تحت عهده بالامانة « فرنكا فرنكا » . بينما سارع محاسبى ليينسكي الى ابلاغ المحكمة الاسرائيلية أن موكله يرغب في اتمام معاملات استرداده لكي يعود الى فرنسا « من تلقاء نفسه » ويواجه التحقيقات ، بقصد انقاذ سمعته وتنظيف سجله ! وصرح المحامي اياه أمام بعض المرسلين بأن التخلى عن معارضة الاسترداد لا يعنى مطلقا اقرار المتهم بذنبه . فالسيد ليينسكي ينوي تقديم الدليل على براءته في فرنسا . فما كان من وزير العدل الاسرائيلي الا التوقيع على طلب التسليم بتاريخ ١٢ آذار ( مارس ) ١٩٧٢ ، بانتظار وصول بعثة الشرطة القضائية الفرنسية التي رافقت ليينسكي الى باريس صبيحة يوم الخميس في ٢٣ آذار ( مارس ) من هذا العام . ومن عجب المفارقات أن كلود ليينسكي لم يشأ الا الاعلان عقب استرداده من جانب السلطات الفرنسية « بانني لم أهرب مطلقا من وجه العدالة في بلادي » .

ان القضيتين المعروضتين فيها تقدم هما على سبيل المثال فحسب . إذ سبقتهما عدة قضايا مماثلة طيلة السنوات التي انقضت في ظل قانون العودة الاسرائيلي . فالسلطات المسؤولة في اسرائيل قد تعترف أحيانا بوجود ثغرات في « سياج » القانون المذكور ، لكن هذا الاعتراف لا يمنع من تشجيع كل شخص ينتمي الى الدين اليهودي في شتى أنحاء العالم لحمله على الاستفادة من الامتيازات التي يمنحه اياها قانون العودة الصهيوني . خاصة متى كان الشخص الذي ينشد الاجتهاء في كنف هذا القانون قادما من الولايات المتحدة الأمريكية ، ويحمل معه ما فيه الكفاية من الاموال ، بالاضافة الى ماضيه ليس في ميدان الجريمة — بل في حقل الاريحية اليهودية والتبرع دونها لكافة الصناديق الصهيونية .

فالاشخاص الهاربون من وجه العدالة في بلادهم ، متى كانوا ينتمون الى السديانات اليهودية ، باستطاعتهم اللجوء الى حى ذلك القانون والاستفادة من امتيازاته . ومن الصعب رد طلبهم بناء على الاعتبارات التي يشترطها القانون في بنوده وينيطها بوزير الداخلية . فربئيس عصابات الاجرام المنظم ، وصاحب الضيت الذائع ، ماير لانسكي — مثلا — يتحين الفرصة للتقدم بدعوى ضد صحيفة ما متتها اياها بتحقيقه والتشهير باسمه ، لا لشيء الا لكي يستحصل على « براءة » من المحكمة في اسرائيل تؤهله للتبحر بسجله النظيف وتفتح أمامه ابواب الجنسية والاقامة الدائمة . وكلود ليينسكي يحاول الضرب على وتر العدا للسامية ، زاعما ان السلطات القضائية الفرنسية تلاحقه لاسباب تتعلق بأصله اليهودي ، وليس لحاكمته على ما ارتكبه من الاحتيال وسوء الامانة بأموال الغير ، والبالغ عددهم ٨٦٥٠٠ مكتب .

فالقضيتان الوارد ذكرهما أعلاه — قضية لانسكي وقضية ليينسكي — تظهران احدى النواحي البارزة في قانون العودة الاسرائيلي ، كما في قانون المهاجرين الجدد ( ١٩٧٠ ) .